تعدد الزوجات في ظل المتغيرات المجتمعية في العراق (دراسة ميدانية في بغداد)

د.مروج مظهر عباس
جامعة بغداد - كلية التربية للبنات

الملخص

ان تعدد الزوجات كنظام اجتماعي كان معروفاً قبل الاسلام، وقد ابقى الاسلام، على هذا النظام بعد أن هذبه ووضع له الضوابط والشروط، كالعدل بين الزوجات والقدرة على النفقة، فلم يكن الغرض منه اشباع غريزة الرجل واستمتاعه، وإنما هدفه اسمى من ذلك، لانه يعالج مشاكل انسانية وله اهداف نبيلة، فالتعدد يقوم بتداخل نسيج الاسر التي تعود بالحكم والفوائد للمرأة والرجل والمجتمع، مما يؤدي الى زيادة روابط المحبة بين ابناء المجتمع الواحد وبالتالي يزيد تماسكه، ولأهمية الموضوع وارتباطه بالظروف الحالية للمجتمع العراقي فقد برزت الحاجة اليه لذا قمت بعرضه من خلال مشاركتي في المؤتمر العلمي الثاني لقسم الخدمة الاجتماعية/ كلية التربية للبنات / جامعة بغداد (المرأة والمتغيرات المجتمعية في العراق) الموافق يوم الخميس ٢٠١٦/١/٧ .

Polygamy in light of societal changes in Iraq (A Field Study in Baghdad)

Dr. Moroge Modher Abbas
University of Baghdad - College of education for Women

Abstract

The polygamy as a social was known before Islam, has kept Islam on this system after it organized and put his controls and conditions, as justice between wives and the ability to alimony, it was not the purpose of satisfying the instinct of man and enjoyment, but his goal nominal than that, because it addresses problems humanity has goals noble, so the pluralism overlap of the fabric of families belonging to governance and benefits for women and men and society, which leads to increased ties of love between people of the same society and thus increases the cohesion and importance of the topic and its association with financial conditions have emerged as needed so you viewed in the second scientific Conference of the Department social Service /College for women / University of Baghdad (women and community variables in Iraq) approved on Thursday, 01/07/2016.

المقدمة

ان تعدد الزوجات كنظام اجتماعي كان معروفاً قبل الاسلام، وقد ابقى الاسلام على هذا النظام بعد أن هذبه ووضع له الضوابط والشروط، كالعدل بين الزوجات والقدرة على النفقة، فلم يكن الغرض منه اشباع غريزة الرجل واستمتاعه، وإنما هدفه اسمى من ذلك، لانه يعالج مشاكل انسانية وله اهداف نبيلة، فالتعدد يقوم بتداخل نسيج الاسر التي تعود بالحكم والفوائد للمرأة والرجل والمجتمع، مما يؤدي الى زيادة روابط المحبة بين ابناء المجتمع الواحد وبالتالي يزيد تماسكه، ولأهمية الموضوع وارتباطه بالظروف الحالية فقد برزت الحاجة اليه لذا قمت بعرضه من خلال مشاركتي في المؤتمر العلمي الثاني لقسم الخدمة الاجتماعية / كلية التربية للبنات / جامعة بغداد (المرأة والمتغيرات المجتمعية في العراق) الموافق يوم الخميس ٢٠١٦/١/٧وقد تضمن البحث خمس مباحث الاول : منهجيه البحث العلمي وتحديد المصطلحات (مشكلة البحث، اهمية البحث، اهداف البحث وتحديد المفاهيم والمصطلحات (الزواج، تعدد الزوجات والتغير الاجتماعي))الثاني : حكمة الاسلام في تعدد الزوجات (الحكمة الخلقية، المصلحة الشخصية، الفائدة الاجتماعية) المبحث الثالث: المشكلات الاجتماعية الناجمة عن المتغيرات المجتمعية (العنوسة والترمل)، المبحث الرابع: منهجية البحث وإجراءاته الميدانية الذي تضمن الجداول وتحليلها وأخيراً المبحث الخامس: حيث قامت الباحثة بوضع مجموعة من التوصيات والمقترحات في ضوء النتائج التي تم التوصل اليها .

المبحث الاول / منهجيه البحث العلمي وتحديد المصطلحات

أولاً : مشكلة البحث

تتحدد مشكلة البحث بان الله سبحانه وتعالى اراد أن يجعل من الأسرة عماد الحياة وأساس لنشأة المجتمعات وقيام الحضارات، لذلك احاط بناء الأسرة بمجموعة من القواعد الثابتة، ومن هذه القواعد تشريع نظام (تعدد الزوجات)، أن ظاهرة تعدد الزوجات كانت معروفة في كثير من المجتمعات لاسيما عندما تنبثق هذه الظاهرة عن ظروف اجتماعية واقتصادية معينة، كما ان بقاء هذه الظاهرة واستمرارها مرهون بأستمرار الظروف التي ولدتها، فقد طرأت عوامل (دينية، سياسية، اجتماعية واقتصادية) عدة جعلت (تعدد الزوجات) قضية عامة يحتدم الجدل حولها كلما فكرنا في تنظيم الاسرة نتيجة الظروف التي يشهدها بلدنا في الوقت الحالي، وذلك لحكمة سامية ومصلحة عامة وضرورة اجتماعية وشخصية شجعت الكثير من العلماء والمفكرين الى أن يثنوا على نظام التعدد وينادوا بأحقيته وضرورته لتخليص المجتمعات من مشكلات التفكك الاسري وانتهاك الحرمان وزيادة الاطفال غير الشرعيين وكثرة المشردين وغيرها من المشكلات التي تشهدها المجتمعات ممن تعاني من عدم الاستقرار، وهنا تكمن مشكلة البحث من خلال التأكيد في الاسباب المتمثلة بـ (زيادة عدد العانسات والارامل والمطلقات)، فتعدد الزوجات في اوقات الحروب يقلل مشاكل خطيرة تنشأ من الزيادة المذهلة في عدد الارامل من النساء، فضلاً عن انه قد يعوض المجتمع او بعض افرادها عما فقد من الذكور ويمنحها الامل في استعادة قوتها.

ثانياً : اهمية البحث والحاجة اليه

ان الاسلام حين شرع التعدد، فانه لم يوجب على هذا التعدد، ولكن اباحه وذلك بالسماح للرجل بالزواج من اربع نساء، بقوله تعالى: "فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع، فأن خفتم ألاّ تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم".[١]

ان موت الرجال اكثر من النساء بسبب الحوادث والحروب التي يتعرض لها الرجال مما يترتب عليه زيادة نسبة الاناث عن الرجال، كما هو الحال في المجتمع العراقي، ولا حل لهذه المشكلة الا بالتعدد، لذا تبرز أهمية الموضوع الذي نتطرق اليه، فتعدد الزوجات في ظل الظروف الراهنة من الموضوعات الهامة بالنسبة للمجتمع .

ثالثاً : اهداف البحث

يسعى البحث للتعرف على :-

١- حكمة الاسلام في تعدد الزوجات .
٢- المشكلات الاجتماعية الناجمة عن المتغيرات المجتمعية .
٣- التوصيات والمقترحات التي ستبنى في ضوء النتائج التي يتم التوصل اليها .

رابعاً : تحديد المفاهيم والمصطلحات

١- الزواج Marriage

الزواج معناه العام يعني الاقتران، وهو سنة من سنن الحياة البشرية، حيث يميل الانسان بطبعه الى اشباع غرائزه الجنسية، ويرغب في المحافظة على الجنس البشري، وكان لابد من وجود اسلوب لتنظيم العلاقات الجنسية بين الجنسين[٢]، وهذا ما يسمى بالزواج .

ويعرف علماء الاجتماع مفهوم الزواج بانه (الاجراء الذي أنشاه المجتمع لتكوين الاسرة) ومنهم من يعرف الزواج بانه (وحده جنسية دائمة نسبياً بين فردين او اكثر) على ان تكون هذه الوحدة مقبولة من الناحية الاجتماعية.

والزواج لغة هو اقتران احد الشيئين بالآخر، اي اجتماعهما معاً، بعد أن كانا كل واحد منهما منفرداً، وقد شاع استعمال هذا المفهوم للتعبير عن اقتران الرجل بالمرأة على سبيل الدوام والاستمرار.[٣]

٢- تعدد الزوجات Polygamy

يقر الاسلام تعدد الزوجات ويقيده بأربع زوجات وعدم جواز الجمع بين المحارم كالأختين والأم وابنتها و البنت وعمتها وخالتها، كما يقيده بالعدل بين الزوجات وبالقدرة على الانفاق وتعدد الزوجات، انجاز تشريعي تظفر كل فتاة بزوج اذ لا قيمة لأن تحصل اية امرأة على اية حقوق دون أن تظفر بحقها الاول والاساسي هو حقها في أن يكون لها زوج [٤].

ويعرف ايضاً بأنه النوع الذي بمقتضاه يستطيع الزوج ان يحتفظ بعصمته بأكثر من زوجة في آن واحد .

٣- التغير الاجتماعي Soacial Change

يعرف التغير الاجتماعي بانه التحول التلقائي الذي يحدث في أي مجتمع أما بشكل تدريجي او بشكل عاصف، وهذا التحول ينطوي على تغير في هيكل تنظيم المجتمع او في الوظائف التي تؤديها الجماعات أو الوحدات المختلفة داخلة سواء كانت تمثل المجتمع او الاقليم او القرية او اي شكل من الاشكال التي تكون نظاماً اجتماعياً.[٥]

وفق ذلك التصور فأن التغير الاجتماعي نعني به تعرض المجتمع باستمرار لسلسلة متعاقبة من التحولات في مختلف مجالات الحياة والتي تتأثر بدرجة كبيرة بفعل عملية التغير السريع، فالتعدد استجابة فاعلة لاحتواء المشكلات والازمات الناجمة عن هذا التغير، وينطبق هذا التوصيف بدرجة كبيرة على واقع المجتمع العراقي .

المبحث الثاني / حكمة الاسلام في تعدد الزوجات

حكمة تعدد الزوجات التي اباحها الدين الاسلامي حكمة غفل عن كشف سرها الكثيرون، وقد ضرب النبي محمد (صل الله عليه وسلم) اروع الامثلة بتعدد زوجاته امهات المؤمنين، وكان المثل الاعلى (في اقامة العدل بينهن ومراعاة القسطاس المستقيم)، وتتجلى هذه الحكمة في ان تعدد الزوجات، انما شرع لغاية حميدة ومصلحة عامة للرجل والمرأة على السواء .

وتوضيحاً لذلك نحدد الحكمة من نظام التعدد في الامور التالية[٦] :-

أولاً : الحكمة الخلقية

أن الامة التي يكون فيها عدد النساء اكثر من عدد الرجال يكون التعدد واجباً اخلاقياً واجتماعياً على السواء، لان التعدد أفضل من تسكع النساء العازبات الزائدات عن الرجال في الطرقات او اماكن الفجور، لا عائل لهن، ولا بيت يؤويهن، ولا يوجد انسان يحترم كرامة المرأة ويقدر مصلحة المجتمع، ومنذ اوائل هذا القرن تم الانتباه الى هذه الظاهرة، وما قد ينتج من منع التعدد من تشرد النساء وانتشار الفحشاء وكثرة الاطفال غير الشرعيين، وتم الاعلان والوصول الى قناعة بانه لا علاج الا السماح بتعدد الزوجات .

وقد اشارت الكثير من الاحصائيات في العديد من الدول الى ان زيادة نسبة الاطفال غير الشرعيين زيادة مستمرة، تقلق الباحثين الاجتماعيين وهؤلاء ليسوا الا نتيجة اقتصار الرجل على امرأة واحدة، وكثرة النساء اللواتي لا يجدن طريقاً مشروعاً للاتصال الجنسي، وبناءً على هذه الاحصائيات، الأمر الذي جعل الكثير من المسؤولين في المانيا وبالتحديد في الحرب العالمية الثانية وما عانته من اوضاع اجتماعية مؤلمة، اباحة المانيا تعدد الزوجات حلاً للأزمة وتسوية للمشكلة وعلاج لكثير من مشاكل الحرب، لأن تعدد الحلائل خير من تعدد الخلائل[٧] .

ثانياً : المصلحة الشخصية

وتعود الى مصلحة الشخص بالذات، ويمكن ان نذكر منها بإيجاز ما يلي :-

١- ان تكون الزوجة عقيماً لا تلد، فليس من العدل ان نلزم الرجل بزوجة واحدة عقيمة او مريضة، وبعضهن تكره الاتصال الجنسي او تزهد فيه بطبعا وبعضهن ذات امراض لا يتحملها الرجل، خصوصاً اذا كان الزوج يحب الاطفال، ولا خيار امامه الا أحد الامرين، اما أن يطلق زوجته العقيم، او أن يتزوج اخرى عليها، والمرأة العاقلة تفضل التعدد على الطلاق، لأن الطلاق ضياعاً وتشرداً .

٢- ان تكون الزوجة مصابة بمرض مزمن او معد اومنفر، بحيث لا يتمكن الزوج من معاشرتها معاشرة الازواج، فالزوج في هذه الحالة بين امرين ايضاً، أما أن يطلقها او ان يتزوج عليها اخرى وتبقى في عصمته وتحت رعايته، لذلك فمن الاجدر بان تكون الحالة الثانية اكرم وانبل واضمن لسعادة الزوجة المريضة وزوجها على السواء، ولكن بشرط العدل بينهن فمن يطعم هذه لا بد ان يطعم الاخرى، ومن يكس هذه لابد ان يكس الاخرى[٨] .

٣- أن يكون الزوج بحكم عمله كثير السفر، وقد يستغرق في بعض الاحيان شهوراً، وعليه اما ان يشبع ميله الجنسي عن طريق غير مشروع وهو (الزنى) وأما أن يتزوج بأخرى ،بشرط أن تتفق وتقاليد المجتمع او يؤيدها القانون وتنطوي على حقوق وواجبات بالنسبة للطرفين واولادهما[٩]، ومن المؤكد بان الحالة الثانية هي من مصلحة الدين والاخلاق والمجتمع .

٤- ان يكون عند الرجل من القوة الجنسية ما لا يكتفي معها بزوجته، اما لشيخوختها او لضعفها او لكثرة الايام التي لا تصلح فيها المعاشرة الجنسية، وهي ايام الحيض والنفاس والمرض ... الخ، وفي هذه الحالة أما ان يتجه الرجل لإشباع غريزته بالمعاشرة المحرمة، وأما أن يكون عن طريق الزواج بأخرى زواجاً شرعياً، وفي هذه الحالة يكون الاختيار للزواج المشروع على المعاشرة المحرمة، ويرى أحد الباحثين ان بقاء هذا النوع من الزواج يعد دليلاً على انه كان ولا يزال نظاماً طبيعياً[١٠].

٥- ان يكون للرجل الرغبة المؤكدة والعزم الصادق في انجاب الاولاد وتكثير الذرية ليستعين بهم على اعباء الحياة، وغالباً ما نجد مثل هذا الزواج في المجتمعات الريفية .

ثالثاً : الفائدة الاجتماعية

والتي غالباً ما تظهر في احدى الحالتين :-

١- عند زيادة النساء على الرجال، كما هو الحال في كثير من البلدان فأن النساء حتى في غير اوقات الحروب تفوق الرجال بكثير، وقد دلت الاحصائيات في (فلندا) بان بين كل اربعة اطفال او ثلاثة يكون واحداً منهم ذكراً والباقي اناثاً[١١].
ففي هذه الحالة يكون التعدد امراً واجباً .

٢- قلة الرجال عن النساء نتيجة الحروب والكوارث العامة وهنا لابد من التأكيد على ما يلحق بالمجتمعات من ضرر يصيب بناء الاسرة بالصميم وهي نتيجة طبيعة للظروف الاستثنائية والمتغيرات المجتمعية التي لم تؤخذ بالحسبان .

وفي ذلك تأكيد لقول محمد قطب " اما تعدد الزوجات فتشريع للطوارئ وليس هو الأصل في الاسلام"[١٢] بل يكون التعدد علاجاً اجتماعياً نتيجة زيادة عدد النساء الصالحات للزواج والراغبات فيه على عدد الرجال الصالحين له والراغبين فيه، مما يعرض الحياة الاجتماعية الى خلل في توازنها . وربما يكون السبيل هو التعدد[١٣].

المبحث الثالث / المشكلات الاجتماعية الناجمة عن المتغيرات المجتمعية

أولاً : العنوسة

العنوسة لغة : المرأة التي تعجز في بيت ابويها لا تتزوج، وقد عنست تعنس عنوساً، وعنست الجارية تعنس اذا طال مكثها في منزل اهلها بعد إدراكها حتى خرجت من عداد الابكار، هذا مالم تتزوج، فأن تزوجت مرة فلا يقال عنست، ولكن عنست على مالم يسم فاعله وعنسها اهلها اذا جسوها عن الازواج حتى جازت فتاء السن، ولم تعجز بعد، وهذا قياس صحيح، لان ذلك حين اشتدادها وقوتها، ويقال امرأة معنسة، وهي عانس والجمع عوانس، وهي عانس من نسوة عنس والجمع معانس ومعنسات ويقال للرجل اذا طعن في السن ولم يتزوج : عانس ايضاً فالعنوسة لفظ على النساء والرجال[١٤].

اما العنوسة اصطلاحاً : فقد عرفت بانها (بقاء الرجل أو المرأة بدون زواج بعد مضي السن المناسب له عادة لسبب من الاسباب مع حاجته اليه ورغبته فيه او امتناعه عنه[١٥].

وعليه ترى الباحثة ان مشكلة العنوسة تكاد ان تكون موجودة في جميع المجتمعات تتطور بتطور الاعراف ومستجدات الحياة، لذا فأنها قد تكون نتيجة عوامل متعددة ومختلفة تفاعلت وتداخلت فيما بينها في ظل تحديات النظام العالمي الجديد والتي ادت الى تفاقمها وازديادها، فباتت تهدد النسيج الاجتماعي والمدني، فهي ليست بالظاهرة المستحدثة فهي قديمة في عهدها جديدة بصورها وانتشارها .

اما عن سن العنوسة فقد اختلفت الآراء في تحديد سناً معيناً لتعد فيه المرأة غير المتزوجة عانساً، باستثناء فقهاء المالكية الذين اختلفوا فيما بينهم ايضاً، فمنهم من قال ثلاثون سنة وآخر من قال خمس وثلاثون سنة وقيل اربعون سنة وهناك من قال بالخمس والاربعون سنة وقيل ايضاً ستون سنة، الا أن ارجح الآراء في تحديد سن العنوسة يرجع لصرف الناس ويختلف باختلاف الزمان والمكان[١٦]. وفي صدد الحديث عن بحثنا والمتغيرات المجتمعية التي عصفت بالمجتمع العراقي فأن من اهم الاسباب التي تقف وراء هذه الظاهرة هي ارتفاع نسبة الاناث بعمر الزواج على الذكور، حيث وصلت النسبة لعام (٢٠١١) (٧٠,٦ أمراه) (٦٧،٤ رجل)[١٧]

وذلك نتيجة الحروب التي مر بها البلد ولسوء الاوضاع الامنية التي كانت ومازالت من قتل وتزعزع الوضع الامني وعدم الاستقرار، مما ادى الى هذا التفاوت الكبير في هذه النسبة، لان الرجال اكثر عرضة من الاناث لهذه الأمور، فضلاً عن هجرة عدد كبير من الشباب الى خارج العراق .

لذا ترى الباحثة بأن مشكلة العنوسة لها أثارها السلبية لهدم اسس المجتمع مما تؤدي هذه الظاهرة من اغلال اخلاقي وفساد، ولآن المجتمع العراقي من المجتمعات التي بنيت على اساس دعائم ومبادئ الدين الاسلامي، فالاسلام يحرص على سلامة المجتمع من هذه الآفات في الحث على الزواج بوضع تشريعاً للحد من العنوسة الا وهو تعدد الزوجات، كنتيجة طبيعية لما يشهده وضع المجتمع العراقي من زيادة نسبة النساء على الرجال زيادة فائقة، فيكون التعدد انقاذاً للمرأة من العنوسة وانقاذاً للمجتمع من انتشار الرذيلة والفساد[١٨].

ثانياً : الترمل

الأرملة لغة : هي التي لا زوج لها وقد (أرملت) : أي مات عنها زوجها : ويقال للفقير الذي لا يقدر على شيء من رجل أو أمراه، وأرمْلت المرأة : أي صارت أرمْلة، وَرَملت المرأة من زوجها : وجمعها : الأرامل، والعرب تقول للرجل الذي لا أمراه له : أرمل وكذلك أيم وأمراه أيمه، وهي لفظة اكثر استعمالاً بالنساء[١٩].

اما الأرملة اصطلاحاً : وهي التي مات زوجها سواء كان ذلك بسبب مرضه ام استشهاده في الحرب، وسُميت أرْملة لذهاب زادها وفقدها كاسبها ومن كان عيشها صالحاً به، وما يترتب عنه تغير في الدور الاجتماعي للزوجة، فيقع عليها عُب مضاف الى المسؤولية التي كانت تتحملها في حياة زوجها ،سواء اكانت المسوؤلية اقتصادية ام مسوؤلية تنشئة الابناء وتربيتهم وحل مشاكل العائلة والابناء[٢٠].

حيث تواجه هذه الفئة من النساء ظروفاً اجتماعياً واقتصادية صعبة كغياب الزوج او تخليه عن دوره الاسري، ومعاناتهن من تحمل عب اعالة الاسرة، فضلاً عن ان هذه المعاناة في زيادة مستمرة كنتيجة طبيعية للمأساة الاجتماعية والحروب والارهاب كمشاهد حقيقة للوضع الخطير الذي يعيشه بلدنا في الوقت الحاضر، كذلك فقدان الامن والامان و التفجيرات وعمليات القتل الطائفي التي اجتاحت البلاد لاسيما سنة ٢٠٠٣، هذه الظروف وغيرها السبب الاول والرئيسي لبروز مشكلة ترمل المرأة العراقية وتفاقمها .

ان ازدياد نسبة الارامل له اثاره السلبية على المجتمع، كغياب المعيل وتيتم عدد كبير من الاطفال، فقد اشارت العديد من الدراسات التي اعدتها وزارة التخطيط، وجود عدد كبير من الأرامل في العراق تتراوح أعمارهن بين (١٥- ٢٠) عاماً، مما يشكل خطورة لوضع المرأة العراقية منذ الحرب العالمية الاولى عام ١٩١٨[٢١].

ان المرأة العراقية كانت ومازالت تعاني من مشكلات اجتماعية واقتصادية وثقافية، ومن هذا المنطلق حاولت الباحثة توضيح مشكلات المرأة العراقية كونها تهدد الكيان الاجتماعي و تضعه امام تحديات تقع على النساء انفسهن وعلى اطفالهن واسرهن في ظل الظروف التي يعيشها المجتمع العراقي والتي تفاقمت مع الوضع الحالي وازدادت خطورته وتركت انعكاساتها النفسية السيئة .

أن المرأة الارملة لا بد أن تنال كل التكريم والرعاية والاهتمام، فالإسلام راعى حاجة المرأة الفطرية الى رجل تعتمد عليه في حياتها فأحل لها الزواج بعد العدة التي مدتها (٤ أشهر و ١٠ ايام) الا اذا كانت حامل فعدتها الى ان تضع حملها . وبذلك تستطيع الارملة ان تتأقلم مع الحياة الجديدة بعد فراق زوجها ومعليها وتعيش حياة جديدة، والاسلام ينظر للمرأة الارملة

نظرة تعاطف وتراحم وذلك لظروفها الخاصة وحاجتها لمن يساعدها ويساندها وعليه فقد اباح الاسلام نظام تعدد الزوجات كحد لمشكلة ازدياد النساء الارامل فنظام التعدد نظام يرفع المستوى الاخلاقي في الامم ويزيد من ترابط الأسرة ويمنح المرأة الاحترام والسعادة .

المبحث الرابع / منهجية البحث واجراءاته الميدانية

ان الباحث عندما يختار الإطار النظري يتأكد من صحته من خلال بعض الاجراءات المتعلقة بالجانب الميداني، وذلك بتزويد الباحث بمعلومات واقعية مطلوبة للبحث، ولان بحثنا الموسوم (تعدد الزوجات في ظل المتغيرات المجتمعية في العراق) من الدراسات الميدانية لدراسة العلاقة بين المتغيرين، لذا اعتمد هذا البحث على طريقة المسح الميداني والذي تضمن المراحل التالية :-

أولاً : ميدان البحث

قامت الباحثة بأجراء المقابلة وتوزيع الاستمارات على عينة البحث ممن عاشوا تجربة التعدد في حياتهم الزوجية سواء كان الزواج (الاول، الثاني، الثالث، الرابع).

ثانياً : حجم العينة

اعتمدت الباحثة في اختيار عينة مكونة من (٥٠) مبحوثاً (٢٥) ذكوراً، (٢٥) اناثاً، ليتسنى الحصول على معلومات كافية ووافية عن موضوع البحث .

ثالثاً : تصميم الاستمارة

وقد احتوت الاستمارة على مجموعتين من الاسئلة :

أ- البيانات الاولية

ب- البيانات الاساسية

أ ـ البيانات الاولية

جدول (١)

النوع الاجتماعي	العدد	%
ذكور	٢٥	%٥٠
اناث	٢٥	%٥٠
المجموع	٥٠	%١٠٠

بين التوزيع الجنسي العينة البحث – المبحوثين - بأن اعداد الذكور (٢٥) تكراراً وبنسبة (٥٠%) من عدد المبحوثين، في حين شكل الاناث (٢٥) تكراراً وبنسبة (٥٠%) من مجموع عينة الدراسة، وقد تم المساواة في اختيار الاعداد المذكورة اعلاه كون العينة التي اختارتها الباحثة هي عينة عشوائية مقصودة لمن عاشوا ومروا تجربة التعدد .

جدول (٢)

الفئات العمرية	العدد	مركز الفئة	م × ك	%
٢ ـ ٢٤	٤	٢٢	٨٨	٨
٢٥ ـ ٢٩	١١	٢٧	٢٩٧	٢٢
٣٠ ـ ٣٤	٨	٣٢	٢٥٦	١٦
٣٥ ـ ٣٩	٩	٣٧	٣٣٣	١٨
٤٠ ـ ٤٤	٥	٤٢	٢١٠	١٠
٤٥ ـ ٤٩	٧	٤٧	٣٢٩	١٤
٥٠ ـ ٥٤	٦	٥٢	٣١٢	٢
المجموع	٥٠		١،٨٢٥	%١٠٠

الوسط الحسابي =٣٦،٥

توزعت الفئات العمرية لعينة البحث على اربع فئات، ومن خلال توزيع الفئات العمرية ومعاملتها احصائياً، يتبين أن الفئة الواقعة بين (٤٠ – فأكثر) عاماً حظيت بالمرتبة الاولى، بواقع (٢٣) تكراراً وشكلت نسبة (٤٦%) من عينة البحث، وجاءت بالمرتبة الثانية الفئة العمرية التي تتراوح بين (٣٥- ٣٩) عاماً بواقع (١٧) تكراراً اي ما يعادل (٣٤ %) من مجموع العينة، وهكذا بالنسبة للفئة الثالثة من عينة البحث اذ وصل عدد تكراراتها (٧) وبنسبه بلغت (١٤%) في حين بلغ مجموع تكرارات الفئة الرابعة (٣) تكراراً وبنسبة فقدانها (٦%) من مجموع عينة البحث، فعمر عينة البحث يعد محكاً مهماً لمعرفة العمر المناسب للزواج، فكلما كان العمر مناسباً للزواج كلما كان هنالك اسلوباً مناسباً للتفاهم بأمور الحياة .

جدول (٣)

عائديه السكن	العدد	%
ملك	٣٠	%٦٠
ايجار	٢٠	%٤٠
المجموع	٥٠	%١٠٠

بهدف التعرف على عائديه السكن للمبحوثين، تمت الاستبانة بسؤال عن ذلك ولقد اظهرت النتائج الاجابة بـ (الملك) تكراراً مقداره (٣٠) وبنسبة (٦٠%) بينما جاءت الاجابة بـ (ايجار) بواقع (٢٠) تكراراً وبنسبة (٤٠%) من عينة البحث .

جدول (٤)

نوع السكن	العدد	%
دار	٣٠	%٦٠
مشتمل	١٠	%٢٠
شقة	١٠	%٢٠
اخرى تذكر	/	/
المجموع	٥٠	%١٠٠

يوضح الجدول اعلاه، نوع سكن عينة البحث، إذ وجد أن عدد الذين يسكنون بـ (دار) (٣٠) وبواقع (٦٠%)، اما في مشتمل فكان عددهم (١٠) وبنسبة (٢٠%)، وفي شقة بواقع (١٠) وبنسبة (٢٠%) من عينة البحث، ولم يتم ذكر اي خيار آخر لنوع السكن في الاختيار (٤)، وطبقاً لهذه البيانات فأن نوع السكن (دار) هو الاكثر من بين الخيارات الأخرى .

جدول (٥)

الدخل الشهري	العدد	%
٤٠٠ـ ٦٠٠	٣	%٦
٦٠٠ـ ٨٠٠	٤	%٨
٨٠٠ـ ١٠٠٠	١٠	%٢٠
١٠٠٠ـ ١٢٠٠	١٨	%٣٦
١٢٠٠ـ ١٤٠٠	٧	%١٤
١٤٠٠ـ ١٦٠٠	٨	%١٦
المجموع	٥٠	%١٠٠

يبين الجدول اعلاه مقدار الدخل الشهري لعينة البحث وهو بمثابة مقياس لمعرفة مدى قدرة العينة في الانفاق وتوفير المستلزمات الضرورية للعيش، اذ وجد أن الفئة من (١٠٠٠ ـ ١٢٠٠) تحتل المرتبة الاولى بواقع (١٨) تكراراً وبنسبة (٣٦)، اما المرتبة الثانية فكان من نصيب الفئة (٨٠٠ـ١٠٠٠) بواقع (١٠) تكراراً ونسبة (٢٠%)، ولم يكن هنالك فارق كبير للفئة التي احتلت المرتبة الثالثة عن المرتبة الرابعة بواقع (٨) تكراراً وبنسبة(١٦%) واحتلت الفئة (٦٠٠ـ٨٠٠) المرتبة الخامسة بواقع (٤) تكراراً ونسبة (٨%)، واخيراً احتلت الفئة (٤٠٠ـ٦٠٠) المرتبة السادسة بواقع (٣) تكراراً ونسبة (٦%) .

جدول (٦)

الحالة الاقتصادية	العدد	%
جيدة	٣٣	%٦٦
متوسطة	١٣	%٢٦
ضعيفة	٤	%٨
المجموع	٥٠	%١٠٠

لقد اشرت بيانات البحث الميداني الى وجود مستويات متباينة في الحالة الاقتصادية، من حيث أن عدد المبحوثين بحالة جيدة كان في المرتبة الاولى بواقع (٣٣) تكراراً اي ما يشكل (٦٦%) من العينة، وجاء بعدهم في المرتبة الثانية بحالة متوسطة بواقع (١٣) تكراراً، اي مايعادل (٢٦%) من عينة البحث، اما في المرتبة الثالثة فهي بحالة ضعيفة وعددهم (٤) تكراراً وبنسبة (٨%) .

ب ـ البيانات الاساسية

جدول (٧)

التعدد في الظروف الراهنة	العدد	%
حلاً شرعياً	٣٨	%٧٦
مشكلة اجتماعية	٣٨	%٢٤
المجموع	٥٠	%١٠٠

بهدف التعرف فيما لو كان التعدد في الظروف الراهنة حلاً شرعياً ام مشكلة اجتماعية اشارت النتائج في الجدول اعلاه الى أن (٣٨) من مجموع المبحوثين وبنسبة (٧٦%) ممن يرون ان التعدد حلاً مشروعاً ووسيلة فعالة لإعادة التوافق والاتزان الى العلاقات بين الرجل والمرأة في اطار أسري سوي وان بديل جيد ومقبول فيه ،وقاية وتجنب للمشكلات السلوكية والصراعات الزوجية و لا يجوز رفضه كلياً، بينما اكد (١٢) مبحوثاً ونسبة (٢٤%) بأن التعدد يعد مشكلة اجتماعية وهي نسبة قليلة مقارنة بمجموع عينة البحث وقد يكون ذلك نتيجة للتغير المستمر في الظروف التي تمر بها الاسرة.

جدول (٨)

الشعور بالخوف من المستقبل	العدد	%
نعم	٤٠	%٨٠
لا	١٠	%٢٠
المجموع	٥٠	%١٠٠

يتضح من الجدول اعلاه ان (٤٠) تكراراً او بنسبة (٨٠%) من عينة البحث ممن يشعرون بالخوف من المستقبل وما يخبئ له من مفاجئات بحكم الظروف الغير مستقرة التي يعيشها مجتمعنا العراقي، بينما كان (١٠) مبحوثاً وبنسبة (٢٠%) من العينة ممن لا يشعرون بالخوف من المستقبل والمؤيدين لمقولة (عيش يومك) .

جدول (٩)

ايجابيات التعدد	العدد	%	التسلسل المرتبي
التقليل من فاحشة الزنا والانحلال الخلقي	٨٣	٢٩	١
التقليل من نسبة الارامل والعوانس	٧٠	٢٤	٤
تكفيل الايتام	٨٠	٢٨	٢
الاكثار من النشى الذي يتطور به المجتمع	٥٥	١٩	٣
المجموع	٢٨٨*	%١٠٠	

تشير بيانات الجدول أعلاه أن (٨٣) تكراراً وضحت وجهة نظر المبحوثين بأن التعدد فيه وقاية للمجتمع من فاحشة الزنا والانحلال الخلقي في المرتبة الأولى كوسيلة لحماية المجتمع، بينما جاء في المرتبة الثانية وبواقع (٨٠) تكراراً التأكيد على تكفيل الايتام ،وفي المرتبة الثالثة أشار نحو (٧٠) تكراراً من عينة البحث الى الاكثار من النشئ الذي يتطور به المجتمع، اما المرتبة الرابعة ففضل (٥٥) مبحوثاً من عينة البحث بأن ايجابيات التعدد هو التقليل من نسبة الارامل والعوانس، وبذلك فأن للزواج اثاراً ايجابية تشمل الرجل والمرأة والمجتمع بأكمله، فاذا حرمت النساء من الزواج بسبب منع التعدد حرمن من هذه الاثار وفضائلها .

جدول (١٠)

الاكثر اهمية بالتعدد	العدد	%
العدل في الامور المادية المحسوسة	%٢٥	%٥٠
العدل المعنوي في المحبة والميل القلبي	٢٥	%٥٠
المجموع	٥٠	%١٠٠

يبين الجدول أن (٢٥) مبحوثاً ونسبة (٥٠%) من عينة البحث ممن يرون أن العدل في الامور المادية المحسوسة اكثر اهمية، بينما يرى (٢٥) مبحوثاً وبنسبة (٥٠%) اهمية العدل في المحبة والميل القلبي، وترى الباحثة ان العدل في الحب والميل القلبي بين النساء غير مستطاع، الا أن الزوج يجب ان يعامل زوجته بالحسنى حتى يكسب مودتها، والعدل في الامور المحسوسة والذي يستطيع الانسان أن يقوم به وهو العدل في المسكن والملبس والطعام والشراب والمبيت والمعاملة.

جدول (١١)

التعدد في الوقت الحاضر	العدد	%
واجباً اخلاقياً	١٠	%٢٠
واجباً اجتماعياً	٥	%١٠
الاثنان معاً	٣٥	%٧٠
المجموع	٥٠	%١٠٠

يتبين الجدول اعلاه أن التعدد في الوقت الحاضر واجباً اخلاقياً بحسب رأي (١٠) مبحوثاً ونسبة (٢٠%) من عينة البحث، وواجباً اجتماعياً (٥) مبحوثاً وبنسبة (١٠%)، وواجباً اخلاقياً واجتماعياً فكان رأي اغلبية العينة بعدد (٣٥) مبحوثاً وبنسبة (٧٠%)، فهنالك الكثير من الصحف والمجلات والكتب الاجتماعية، التي تشجع وتحبذ نظام تعدد الزوجات لما له من اثر كبير في اصلاح المجتمع والاخلاق، لان التعدد يكون وواجباً اخلاقياً واجتماعياً اذا حل الفساد والاغلال نتيجة كثرة النساء وقلة الرجال .

جدول(١٢)

الغرض من التعدد هو حل	العدد	%
مشكلة العنوسة	١١	%٢٢
مشكلة الترمل	١١	%٢٢
الاثنان معاً	٢٨	%٥٦
المجموع	٥٠	%١٠٠

* الاجابات اكثر من حجم العينة لأن السؤال تضمن امكانية الاجابة من اكثر من بديل

يتضح من الجدول اعلاه، وكما أشرت ذلك نتائج البحث الميداني، أن الغرض من التعدد هو حل لمشكلة العنوسة بواقع (١١) تكراراً وبنسبة (٢٢%) بينما يرى اخرون بأن التعدد حل لمشكلة الترمل بواقع (١١) تكراراً وبنسبة (٢٢%) من عينة، وطبقاً لنتائج البحث يتضح أن التعدد هو حل لمشكلة العنوسة ومشكلة الترمل معاً بواقع (٢٨) تكراراً وبنسبة (٥٦%)، لان التعدد وأن كان فيه اذى فردي للزوجة الا انه ابيح لمصالح اجتماعية معتبرة وحالات وظروف هي التي تحدد نوعية حكم هذا التعدد حسب الحاجة اليه او عدمها[٢٢].

وبذلك فالتعدد في الظروف الحالية يعد ضرورة من ضرورات المجتمع وعلاج لمشاكله الحقيقية والواقعية و درأ لمفاسد كثيرة .

جدول (١٣)

الاعتقاد بأن التعدد أهدار لكرامة المرأة	العدد	%
نعم	٥	%١٠
لا	٤٥	%٩٠
المجموع	٥٠	%١٠٠

تشير بيانات الجدول اعلاه الى أن عدداً كبيراً من اجابات المبحوثين قد نفي ذلك بواقع (٤٥) تكراراً وبنسبة (٩٠%)، بينما اشر القسم الآخر بـ (نعم) بواقع (٥) تكراراً وبنسبة (١٠%)، فالتعدد ليس التقليل من شأن المرأة وكرامتها كما يدعى الرافضون للتعدد، وكما يقول " غوستاف لوبون " في كتابة (حضارة العرب) " ان مبدأ نظام تعدد الزوجات الشرقي نظام طيب، يرفع المستوى الاخلاقي في الامم التي تقول به، ويزيد الاسرة ارتباطاً، ويمنح المرأة احتراماً وسعادة لا تراهما في اوربا "[٢٣]

جدول (١٤)

التعدد في الظروف الحالية	العدد	%	%
تحقيق العدل الاجتماعي	٣٩	٢٧	٢
مكافحة البطالة	٣١	٢١	٣
الكفاية الاقتصادية	٣٠	٢١	٤
مكافحة الجريمة وانحلال المجتمع	٤٥	٣١	١
المجموع	١٤٥*	١٠٠	

يبين الجدول اعلاه أن مكافحة الجريمة وانحلال المجتمع تحتل المرتبة الأولى من بين الاهمية في التعدد بواقع (٤٥)، اما في المرتبة الثانية فكانت من نصيب تحقيق العدل الاجتماعي بعدد (٣٩) تكراراً، وفي المرتبة الثالثة تأتي مكافحة البطالة بعدد (٣١) تكرارات، وفي المرتبة الاخيرة تأتي الكفاية الاقتصادية بواقع (٣٠) تكراراً من مجموع عينة البحث وذلك لوجود فرض عمل اكثر للنساء فيكون الارتباط لغرض المساعدة ومسايرة الحياة وتكوين أسرة تسهم في بناء المجتمع والوقوف بوجه التحديات التي يعيشها العراق .

جدول (١٥)

لماذا شرع التعدد (برأيك)	العدد	%
لفائدة الرجل	٦	%١٢
لفائدة المرأة	٥٩	%٥٨
الاثنان معاً	١٥	%٣٠
المجموع	٥٠	%١٠٠

تدل نتائج الجدول اعلاه ان اغلب المبحوثين قد اشروا لـ (فائدة المرأة) (٢٩) تكراراً وبنسبة (٥٨%) بأن التعدد يعود بالفائدة والمصلحة على المرأة والمجتمع اكثر من الرجل، وذلك اذا ما تم في أطار الضوابط الشرعية في الحالات التي تراعي القدرات والظروف الانسانية وتضمن ان يتم في أطار من العدالة دون ظلم او ضغط على اي طرف من الاطراف، في حين رأى القسم الاخر من عينة البحث بان التعدد لـ (فائدة الرجل) بواقع (٦) تكراراً وبنسبة (١٢%)، ويرى اخرون بأن التعدد انما شرع لغاية حميدة ومصلحة عامة للرجل والمراة فهو لـ (فائدة المرأة والرجل معاً) بواقع (١٥) تكراراً وبنسبة (٣٠%) من عينة البحث.

جدول (١٦)

القبول الاجتماعي لظاهرة التعدد	العدد	%
نعم	٣١	%٦٢
لا	١٩	%٣٨
المجموع	٥٠	%١٠٠

* الاجابات اكثر من حجم العينة لأن السؤال تضمن امكانية الاجابة عن اكثر من بديل .

تشير نتائج الجدول اعلاه الى هناك (٤١) تكراراً ما نسبته (٨٢%) ممن يؤكد بتراوح الاتجاه والقبول الاجتماعي لتعدد الزوجات في المجتمعات بصورة عامة والمجتمعات العربية بصورة خاصة بين التسامح مع الظاهرة وقبولها، بعكس الذين اجابوا بـ (لا) وعددهم (١٩) تكراراً ما يقدر بنسبة (٣٨%) من مجموع عينة البحث.

ان النسبة الكبيرة التي أشرتها نتائج البحث ماهي الا انعكاس لرأي عينة البحث بأن للتعدد هدف عام يسعى اليه الفكر الاسلامي في حل المشكلات التي تعاني منها المرأة في اطار اسلامي شرعي .

المبحث الخامس / التوصيات والمقترحات

١. العمل من قبل مؤسسات الدولة الرسمية وغير الرسمية بتوضيح فكرة تعدد الزوجات بشكلها الصحيح وفق ما جاءت به الشريعة الاسلامية .
٢. يجب على المجتمع مساعدة متعددي الزوجات اقتصادياً واجتماعياً في حال الموافقة لهم على ذلك .
٣. على الزوجين ان يحافظا على اسرتهما وعدم اهمالهما للشؤون التي تخص العائلة .
٤. اجراء البحوث والدراسات في مشكلات الزواج وتشجيع ودعم القائمين عليها.

الهوامش

(١) سورة النساء، ايه ٣.
(٢) محجوب عطيه الفائدي، علم الاجتماع الريفي، منشورات جامعة ذرنة، ١٩٩٢، ص١٣٥.
(٣) احمد محمود خليل، عقد الزواج العرفي، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٢، ص٩.
(٤) محمد شفيق، التشريعات الاجتماعية العمالية الاسرية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ١٩٧٦، ص ١٥٠.
(٥) غوران هديرو، الاتصال والتغير الاجتماعي في الدول النامية، ترجمة: محمد ناجي الجوهر، ط١، دار الشؤون الثقافية العامة بغداد، ١٩٩١، ص٩.
(٦) عبد الله ناصح علوان، تعدد الزوجات في الاسلام وحكمة تعدد زوجات النبي(صل الله عليه وسلم) دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، ب س، ص ١٣.
(٧) عبد الناصر توفيق العطار، تعدد الزوجات من النواحي الدينية والاجتماعية والقانونية، ١٩٧٢، ص ٤٨.
(٨) حسين عبد الحميد احمد رشوان، علم الاجتماع المرأة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ١٩٩٨، ص٤١.
(٩) عبد الحميد لطفي، مدخل علم الاجتماع، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨١، ص٧٢.
(١٠) محمد شفيق، التشريعات العمالية والاسرية، مصدر سبق ذكره، ص١٣٥.
(١١) عبد الله ناصح علوان، تعدد الزوجات في الاسلام وحكمة تعدد زوجات النبي (صل الله علية وسلم)، مصدر سبق ذكره، ص١٣.
(١٢) محمد قطب، شبهات حول الاسلام، ط ١، دار الشروق بيروت، ١٩٨٣، ص١٣٥.
(١٣) بدران ابو العينين، الزواج والطلاق، مؤسسة جامعة الاسكندرية، ١٩٩٧، ص١٣٨.
(١٤) محمد بن احمد بن الازهر، تهذيب اللغة، ج١، ت.٣٧٠هـ، ص١٨٤، وللمزيد ينظر أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، معجم مقاييس اللغة، ج٤، ت٣٩٥هـ، ص١٥٦.
(١٥) محمد خالد عبد العزيز منصور، مهلاً يا دعاة العنوسة (دراسة فقهية اجتماعية)، ط٢، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٠، ص٢٢.
(١٦) محمد خالد عبد العزيز منصور، مهلاً يا دعاة العنوسة (دراسة فقهية اجتماعية)، مصدر سبق ذكره ، ص٢٢.
(١٧) وزارة التخطيط والجهاز المركزي للأحصاء، المرأة والرجل في العراق احصاءات تنموية قسم الاحصاءات التنموية والبشرية، ٢٠١٢، ص٨.
(١٨) يوسف القرضاوي، ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، ط٣، مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠١، ص٣٥٢.
(١٩) الازهري، تهذيب اللغة، ج٥، ص١٣٠، وللمزيد ينظر ابن منظور، ج١١، ج١١، ص٢٩٤-١٩٧.
(٢٠) مشيل دنكن، معجم علم الاجتماع، ترجمة احسان محمد الحسن، دار الطليعة للنشر بيروت، ١٩٨٠، ص١٤١.
(٢١) تقرير عن واقع المرأة العراقية بعد عام ٢٠٠٣، المرأة نصف المجتمع وأم النصف الثاني، وزارة حقوق الانسان، المركز الوطني لحقوق الانسان، جمهورية العراق، ٢٠١٣، ص٢٢.
(٢٢) احمد محمد الباليساني، نظرة الى الرجل والمرأة في الاسلام، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٨٥.
(٢٣) عبد الله ناصح علوان، تعدد الزوجات في الاسلام وحكمة تعدد زوجات النبي (صل الله عليه وسلم)، مصدر سبق ذكره، ص١٠.

المصادر

١) القرآن الكريم، سورة النساء، ايه ٣.
٢) احمد محمود خليل عقد الزواج العرفي، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٢، هـ ٩.
٣) الازهري، تهذيب اللغة، ج ٥، وللمزيد ينظر ابن منظور، ج ١١.

٤) بدران ابو العينين، الزواج والطلاق، مؤسسة جامعة الاسكندرية، ١٩٩٧.
٥) تقرير عن واقع المرأة العراقية بعد عام ٢٠٠٣، المرأة نصف المجتمع وأم النصف الثاني، وزارة حقوق الانسان، المركز الوطني لحقوق الانسان، جمهورية العراق، ٢٠١٣.
٦) حسام احمد ابو سيف، احمد محمد الناشري، الصحة النفسية، ط ١ الدار الهندسية للطباعة، القاهرة، ٢٠٠٩ .
٧) حسين عبد الحميد احمد رشوان، علم اجتماع المرأة، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ١٩٩٨.
٨) عبد الحميد لطفي، مدخل علم الاجتماع، دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨١.
٩) عبد الكريم علي مصطفى، تعدد الزوجات في المجتمع الليبي، دراسة وصفية تحليلية على عينة من متعددي الزوجات بمدينة البيضاء، جامعة عمر المختار البيضاء، ٢٠١١، هـ ٤.
١٠) عبدالله ناصح علوان، تعدد الزوجات في الاسلام وحكمة تعدد زوجات النبي (صل الله عليه وسلم) دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع و الترجمة، ب س.
١١) عبد الناصر تو فيق العطار، تعدد الزوجات من النواحي الدينية و الاجتماعية و القانونية، ١٩٧٢.
١٢) غوران هديرو، الاتصال والتغير الاجتماعي في الدول النامية، ترجمة : محمد ناجي الجوهر، ط ١، دار الشؤون الثقافية العامة بغداد، ١٩٩١، هـ.
١٣) محجوب عطية الفائدي، علم الاجتماع الريفي، منشورات جامعة ذرنة، ١٩٩٢، هـ ١٣٥.
١٤) محمد بن احمد بن الازهر، تهذيب اللغة، ج ١، ت ٣٧٠ هـ، وللمزيد ينظر أحمد بن فارس بن زكريا الغروييني، معجم مقاييس الغة، ج ٤، ت ٣٩٥ هـ.
١٥) محمد خالد عبد العزيز منصور، مهلاً يا دعاة العنوسة (دراسة فقهية اجتماعية، ط٢، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٠.
١٦) محمد شفيق التشريعات الاجتماعية العمالية الاسرية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، ١٩٧٦، ص ١٥٠ .
١٧) محمد قطب، شبهات حول الاسلام، ط ١، دار الشروق بيروت، ١٩٨٣.
١٨) مشيل دنكن، معجم علم الاجتماع، ترجمة احسان محمد الحسن، دار الطليعة للنشر بيروت، ١٩٨٠.
١٩) وزارة التخطيط والجهاز المركزي للإحصاء، المرأة والرجل في العراق احصاءات تنموية قسم الاحصاءات ذات التنموية والبشرية، ٢٠١٢.
٢٠) يوسف القرضاوي، ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده، ط٣، مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠١.